

سياسة العمل على توازن ميزانية بيت المال في الدولة العربية الاسلامية
The Policy of Working on the Balance of the Budget of the Treasury in The
Arab Islamic State

أ.د. عبد الباسط مصطفى مجيد الرفاعي / جامعة سامراء / كلية التربية / قسم التاريخ
م.د. آلاء حسن احمد

Abstract

the policy of working on the balance of the budget of Bayt al-Mal in the Arab Islamic state

The issue of the balance of the public financial budget was occupied by both sides - revenues and expenditures - the attention of the Muslim guardians of the caliphs and their governors over the regions, since the establishment of the Arab Islamic state in the early days of Islam to the end of the rule of the Abbasids, and in order to achieve balance in the budget, the necessary financial policy was developed, which is based on the preparation and implementation of the items of its paragraphs A specialized cadre of administrators and financials, as these cadres provide a detailed estimate For state expenditures based on the size of revenues expected to be actually obtained, the financial policy is intended to reform the conditions of the state and people and protect public and private interests from corruption, and the Islamic religion had a direct impact on the policy of managing and controlling the affairs of money, and also the financial policy expresses the religion of the state and its political, economic, and social philosophy, and the importance of money in life in its various aspects has been monitored and managed under the direct supervision of the Muslim caliphs on the succession of their eras and countries, so the need arose To find a specialized institution to follow up the affairs of money revenue and spending in order to achieve balance in the budget of the Arab Islamic State , this institution is the Diwan Bayt al-Mal .

Email:

Published: 1- 6-2024

Keywords: النظام المالي، التوازن، الموازنة، الإيرادات، النفقات

هذه مقالة وصول مفتوح بموجب ترخيص
CC BY 4.0

(<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>)

المخلص

سياسة العمل على توازن ميزانية بيت المال في الدولة العربية الاسلامية شغل موضوع توازن الميزانية المالية العامة بجانبها - الايرادات والنفقات - اهتمام اولي امر المسلمين من الخلفاء وولاتهم على الاقاليم ، منذ قيام الدولة العربية الاسلامية في صدر الاسلام الى نهاية حكم العباسيين ، ومن اجل تحقيق التوازن في الميزانية كانت توضع السياسة المالية اللازمة التي يقوم على اعدادها وتنفيذ بنود فقراتها كادر متخصص من الاداريين والماليين ، اذ كانت هذه الكوادر تقدم تقدير مفصل لنفقات الدولة بالاستناد على حجم الايرادات المتوقع الحصول عليها فعلا ، فالسياسة المالية يتوخى منها اصلاح احوال الدولة والناس وحماية المصالح العامة والخاصة من الفساد ، وكان للدين الاسلامي الاثر المباشر في سياسة ادارة شؤون المال ورقابته ، وايضا كانت السياسة المالية تعبر عن دين الدولة وفلسفتها السياسية ، والاقتصادية ، والاجتماعية ، ولأهمية المال في الحياة بجوانبها المختلفة تمت مراقبته وادارته بإشراف مباشر من قبل الخلفاء المسلمين على تعاقب عصورهم ودولهم ، فدعت الحاجة الى ايجاد مؤسسة متخصصة لمتابعة شؤون الاموال ايرادا وانفاقا من اجل تحقيق التوازن بميزانية الدولة العربية الاسلامية ، هذه المؤسسة هي ديوان بيت المال .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد حبيب رب العالمين وعلى آله واصحابه وسلم اجمعين .

وبعد ...

فسياسة توازن ميزانية بيت المال في الدولة العربية الاسلامية كان لها حيز كبير في بال اولي الامر عند المسلمين ، لذا فقد كانت محط اهتمام الخلفاء والوزراء والولاة والاداريين في فترات حكم الدولة العربية الاسلامية المتعاقبة ، فالسياسة المالية هي الاداة التي بموجبها وبها يتم تحريك النشاط الاقتصادي للدولة ، فليس من نظام اقتصادي الا ويقوم على تخطيط مسبق مما اتاح لولاة امر المسلمين التدخل في الحياة الاقتصادية والتي محركها الاساس هو المال بكيفية تنظيمه وادارته ، هذا المال الذي سعت الدولة العربية الاسلامية الى تحقيق التوازن في وارداته ومصروفاته من خلال تحقيق التوازن في ميزانيتها ، اذ تم التأكيد والعمل على تحقيق التوازن بين الموارد المتحصلة وبين النفقات المتحققة المرسومة سلفا او الطارئة والاستثنائية التي تنفق فجأة ، ومن هذه المنطلقات تم اختيار عنوان البحث والذي هو : ((سياسة العمل على توازن ميزانية بيت المال في الدولة العربية الاسلامية)) ، والذي اشتمل على ؛ مدخل ، ومقدمة ،

ومتن يتكون من مطلبين ؛ فالمطلب الاول بعنوان : السياسة المالية ، والمطلب الثاني فعنوانه : الادارة المالية لتنفيذ السياسة المالية ، ومن ثم في نهاية البحث الخاتمة .

تم الاعتماد على جملة من المصادر الاولية والمراجع الثانوية لإنجاز هذا البحث ، فإما من المصادر الاولية فكانت الكتب ؛ الخراج لابي يوسف ، وتاريخ الرسل والملوك للطبري ، والوزراء والكتاب للجيهشاري ، والخراج وصنعة الكتابة لقدامه بن جعفر ، والطرق الحكيمة في السياسة الشرعية لابن قيم الجوزية ، وبدائع السلك وطبائع الملك لابن الازرق ، واما المراجع الثانوية فكان منها ؛ الخراج والنظم المالية لضياء الدين الرئيس ، الرقابة الادارية والمالية في الدولة العربية الاسلامية لخولة عيسى الفاضلي ، وبيت المال نشأته وتطوره من القرن الاول حتى القرن الرابع الهجري لخولة الدجيلي ، والرقابة على المال العام لظه السلامي ، والمالية العامة والسياسة المالية لعبد المنعم فوزي ، والمبادئ المالية العامة لعبد الحميد القاضي ، والسياسة الشرعية او نظام الدولة الاسلامية لعبد الوهاب خلاف .

مدخل:-

وفرت المصادر التاريخية التي خلفها المؤرخون المسلمون الاول ، المادة التاريخية للباحثين في دراسة حياة المسلمين بجوانبها المختلفة ؛ السياسية ، والاقتصادية ، والاجتماعية ، والعمرانية ، ليس لمجرد الاطلاع على الماضي حسب ، بل من اجل فهم واستيعاب الاسس السليمة لمواجهة الظروف المشابهة التي يمر بها الانسان العربي بوقته الحاضر ، فضلا عن اعطائها صورة لما كان عليه الاقدمون من احوال⁽¹⁾ .

يقوم الاقتصاد الاسلامي على مبدأ العمل الصالح الذي يثمره الايمان بالله ، فليس هناك من نظام اقتصادي في العالم الا ويقوم على مذهب يخطط له آيته ونموه ويوجه مسيرته التاريخية لتحقيق اهدافه المعينة في التقدم والنمو⁽²⁾ ، والمذهب هو مجموعة المبادئ والاصول التي تحدد الاطار الفكري والمنهجي لذلك النظام ، ويتفرع عن المذهب مجموعة من النظريات التي تمثل المنظومة الفكرية لذلك النظام الذي هو مجموعة الجوانب التطبيقية في عملية البناء الاقتصادي⁽³⁾ .

تميز الدين الاسلامي بالوسطية في جميع مجالات الحياة ومنها المجال الاقتصادي ، واعطى لأولي الامر اباحة التدخل في الحياة الاقتصادية ، علما ان النظام الاقتصادي في الاسلام يقوم على اسس مترابطة فيما بينها ، وهذه الاسس هي ؛ القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهرة ، وآراء الفقهاء المجتهدين في الدين⁽⁴⁾ .

ان محرك النظام الاقتصادي هو النظام المالي ، الذي يسعى العاملون عليه لتحقيق التوازن الحسابي بين الموارد المالية للدولة الاسلامية - المتحصل معظمها من الانشطة الاقتصادية - وبين الانفاق المتعدد

الأوجه من خلال سياسة مالية عالية تقوم على تدبير موارد الدولة الإسلامية ونفقاتها ، فمن هنا تبدأ الموازنة العامة والتي هي بيان تقديري لنفقات الدولة وإيراداتها خلال فترة قادمة محددة من الزمان ، أو هي تقدير مفصل ومعتمد لنفقات الدولة وإيراداتها لمدة سنة مالية مقبلة ، وقد حرص ولأمر المسلمين على حسن اختيار من يقوم على إعداد الموازنة ، مع توجيههم ورقابة حسن تدبيرهم استناداً إلى أن العدالة ليست في وضع الموازنة ، بل في حسن تطبيقها ، وذلك لأن الموازنة تحوي الموارد المالية وأوجه إنفاقها⁽⁵⁾ . ولكي يتم تحقيق حالة التوازن لبيت المال فلا بد إذاً من ؛ وضع سياسة مالية ، وتهيئة كادر من الموظفين ، والإداريين ، والماليين ، لتنفيذ برامج هذه السياسة وتطبيقها على أرض الواقع ، كما مبين في المطالبين أدناه :-

المطلب الأول :- السياسة المالية

نكر (الفارابي) : ((ان انفع الامور التي يسلكها المرء في استجلاب علم السياسة وغيره من العلوم ان يتأمل احوال الناس واعمالهم ومتصرفاتهم ما شهدها وما غاب عنها مما سمعه وتناهى اليه منها وان يعين النظر فيها ويميز بين محاسنها ومساوئها وبين النافع والضار لهم منها ثم ليجتهد في التمسك بمحاسنها لينال من منافعها مثل ما نالوا وفي التحرز والاجتناب من مساوئها ليامن من مضارها ويسلم من غوائلها مثل ما سلموا))⁽⁶⁾ ، فساس الأمر سياسة ، أي: قام به ، والسوس أي: الرياسة، يقال: ساسوهم سوساً، وإذا رأسوه قيل: سوسوه وأساسوه، وسوسه القوم: جعلوه يسوسهم⁽⁷⁾، وسوس الرجل امور الناس إذا ملك أمرهم، ويُقال: سست الرعية سياسة أمرتها ونهيتها⁽⁸⁾، فالسياسة هي القيام على الشيء بما يصلحه⁽⁹⁾ .

أما السياسة في الاصطلاح فهي ما كان فعلاً يكون معه الناس اقرب الى الصلاح وابتعد عن الفساد ، وان لم يفعله النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) ولا نزل به وحى⁽¹⁰⁾، لذا فهي ((استصلاح الخلق لارشادهم الى الطريق المنجي في العاجل والأجل))⁽¹¹⁾ ، او هي مفهوم يعني به مجموعة الاجراءات والاساليب والطرق الخاصة باتخاذ القرارات من اجل الوصول لشكل تنظيمي جيد لشؤون الحياة⁽¹²⁾ ، والموازنة المالية هي غاية السياسة المالية ، اذ عرف المسلمون ان الموازنة هي اداة للتخطيط المالي للدولة⁽¹³⁾ .

قال (ابن الأثير): ((المال في الأصل ما يملك من الذهب والفضة، ثم أُطلق على كل ما يُقتنى ويُملك من الأعيان، وأكثر ما يُطلق المال عند العرب على الإبل، لأنها كانت أكثر أموالهم))⁽¹⁴⁾ . والمال سمي مالا وذلك لميل قلوب الناس اليه⁽¹⁵⁾ ، فالمال لغة هو ما ملكته من جميع الأشياء المادية النقدية والعينية وجمعه أموال⁽¹⁶⁾ ، فاصبحت له اهمية لأنه يدخل في اقامة نظام معاش الناس وحياتهم ليتمكنوا من اشباع حاجاتهم من الضروريات والكماليات⁽¹⁷⁾ .

ان السياسة المالية للدولة تتعلق بطريقة تنظيمها للمال الذي هو: ((أعظم مباني المُلْك وقواعد أصوله، لأن المال حصن السلطان ومادة المُلْك))⁽¹⁸⁾، فالسياسة المالية هي دراسة تحليلية للأدوات والوسائل المالية

للتأثير على مالية الدولة، وهي تتضمن فيما تتضمنه تكييفاً كمياً ونوعياً لحجم الإنفاق العام والإيرادات العامة، فالسياسة المالية تنظم نفقات الدولة وواراداتها⁽¹⁹⁾، كما وهي مجموعة الوسائل المستخدمة لتدبير الموارد المالية التي تكفل سدّ النفقات التي تقتضيها المصالح العامة، وتوجيهها لخدمة أهداف المجتمع⁽²⁰⁾. أو هي استخدام الدولة لإيراداتها ونفقاتها بما يحقق أهدافها؛ الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، في ظل ما تعتقده من عقائد وفي حدود امكانياتها المتاحة⁽²¹⁾، وكانت المؤسسة المسؤولة عن تحديد السياسة المالية في الدولة العربية الإسلامية منذ عصورها الأولى، هي مؤسسة بيت المال⁽²²⁾.

ونظراً لطبيعة المناخ الديني والسياسي والاقتصادي الذي كانت تعيشه الدولة العربية الإسلامية والاثار المباشر للدين الإسلامي والسنة النبوية المطهرة في توجيه العلاقات في جوانب الحياة المختلفة، لاسيما الاثر المباشر منها في سياسة ادارة شؤون المال ورقابتها، واثرها في الحياة الاقتصادية وطبيعة انجاز فعاليتها، فكان من الطبيعي ان تستوحي الدولة العربية الإسلامية اسس نظمها المالية والاقتصادية من مبادئ الشرع الإسلامي الحنيف واحكامه⁽²³⁾.

ان الدور الذي تؤديه الدولة في حياة أي مجتمع تبعاً؛ للدين، والفلسفة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، السائدة في كل عصر، وينعكس كما ونوعاً على النشاط المالي للدولة والاهداف التي يراد له تحقيقها⁽²⁴⁾.

والمالية علم قائم بذاته فهو يقوم على معرفة إيرادات الدولة ونفقاتها، والحرص على تأمين التوازن بينهما⁽²⁵⁾، وبذلك تقيد دور المالية بتوفير الإيرادات اللازمة لتغطية نفقات الدولة⁽²⁶⁾، وتقوم الميزانية على تعادل الموارد والنفقات لسنة مالية وما يتبع ذلك من اوامر ورقابة على تحصيل الموارد وعلى طريقة صرفها⁽²⁷⁾، فهدف الرقابة المالية تنفيذ الميزانية على الوجه الصادر به دون اسراف او تبديد لأموال الدولة⁽²⁸⁾.

فالمال هو ما يقتنى ويملك من كل شيء سواء كان عيناً ام منفعة فهو الشيء الذي يحوزه الانسان بالفعل، اذ ينفرد به عما سواه⁽²⁹⁾، وملكية المال تعني احتواؤه والقدرة على الاستبداد به، أي التصرف فيه تصرفاً يستقل به المالك دون غيره⁽³⁰⁾.

ولأهمية المال ترتبت على ملكيته واجبات وحقوق وسياسة خاصة في ادارته، هذه الواجبات والحقوق يخضع لها الحكام والمحكومين⁽³¹⁾، فاصبح لأولى الامر واجبات تجاه الاموال، وبنفس الوقت كان عليهم وضع سياسات خاصة لإدارة شؤون الاموال⁽³²⁾، فاهتم ولاة امر المسلمين من؛ الخلفاء، وولاتهم، بشؤون الاموال، لما اصبح عليهم من واجبات تجاه الاموال بحكم تحملهم مسؤولية رعاية شؤون الناس ومصالحهم الدينية والدنيوية، اذ كان لولاية الامر واجبات كثيرة اتجاه الوطن والرعية، فمن واجبات ولاة الامر؛ ان يقيموا الحدود، لتتوقى المحارم، وتضان الانفس والاموال، هذه الاموال التي يستوفون الحقوق منها

ويضعوها في مواضعها ؛ كأخذ الزكاة ، والجزية ، وان يقوموا بحماية دولة الاسلام والذب عن الحرام ، ليستطيع الناس التصرف في معيشتهم وينتشر الناس في اسفارهم آمنين على انفسهم واموالهم ، وفي الولايات البعيدة عن العاصمة يتم تعيين من هم اهل للثقة من الرجال ، لضبط الاعمال ، وحفظ الاموال بالأمناء ، الذين يقومون بجباية اموال ؛ الفيء ، والصدقات ، والخراج ، على ما اوجبه الشرع نصا او اجتهدا ، من غير حيف ولا عسف ، وتقدير العطاء بما يستحقه كل واحد من بيت المال ، من غير سرف ولا تقتير ، ودفعه اليهم في وقت معلوم بلا تأخير ولا تقديم⁽³³⁾.

المطلب الثاني:- الادارة المالية لتنفيذ السياسة المالية

دعت الحاجة اولي امر الدولة العربية الاسلامية الى تأسيس وانشاء مؤسسة بيت المال ، ليحفظ اموال المسلمين ، فكل مال استحقه المسلمين مطلقا من غير تخصيص لمستحق معين فهو من حقوق بيت المال ، وكل حق وجب صرفه في مصالح المسلمين فهو حق على بيت المال ، فاذا صرف في جهته كان مضافا الى بيت المال سواء اخرج من حرز⁽³⁴⁾ ام لا⁽³⁵⁾ ، فالنص الذي قاله (ابن جماعة) هو ان بيت المال : ((هو عبارة عن الجهة المخصصة باستحقاق ما يستحقه المسلمون مطلقا ، وليس مختصا بحرز مخصوص او مكان معلوم))⁽³⁶⁾ ، فكلمة الديوان تعني جريدة الحساب ، ثم اطلقت على الحساب او موضع الحساب⁽³⁷⁾ ، فكان ديوان بيت المال احد الدواوين المالية العظيمة الاهمية في الدولة العربية الاسلامية ، وقد سمي بالديوان السامي لانه اصل الدواوين ومرجعها اليه⁽³⁸⁾ ، فأحاطه الخلفاء بالعناية والاهتمام⁽³⁹⁾ ، اذ شبه بوزارة المالية بالعصر الحاضر⁽⁴⁰⁾ ، او بالخرزانة العامة للدولة⁽⁴¹⁾ ، فهو الخزينة المركزية في عاصمة الدولة ، اذ كانت واردات الولايات والاقاليم تجمع فيه بالعادة ، بعد اخذ الولاة كفايتهم من الاموال للإنفاق على ولاياتهم ، فالواردات تعد ملكا مشتركا للمسلمين تتفق وتصرف في مصالحهم⁽⁴²⁾ .

فاستخدم لفظ بيت مال المسلمين أو بيت مال الله للدلالة على ؛ المبنى أو المكان الذي تُحفظ فيه الأموال العامة للدولة العربية الاسلامية ، إلى أن تُصرف في وجوها ، فاكتفي بكلمة بيت المال للدلالة على ذلك⁽⁴³⁾ ، أو بمعنى ادق هو المكان الذي يضم الأموال المتجمعة من؛ الزكاة، والجزية، والخراج ، لتكون تحت يد الخليفة أو الوالي، يضعها فيما أمر الله به أن توضع بما يصلح شؤون الأمة في السلم والحرب⁽⁴⁴⁾ ، فضلا عن وجود ديوان بيت المال ، تم انشاء ديوان يجمع الواردات كلها ويجمع النفقات كلها وتتم الموازنة بينهما سمي بديوان الزمام⁽⁴⁵⁾ .

ثم انشأ ديوان زمام الازمة⁽⁴⁶⁾ للحسابات العامة ويشرف على بقية الدواوين الفرعية لموازنة بيت المال العام ، وهو يشبه الجهاز المركزي للرقابة المالية او ديوان المحاسبة في العصر الحديث والمعاصر⁽⁴⁷⁾ ،

فديوان بيت المال يمكن ان يقال عنه هو المؤسسة المشرفة على جمع موارد الدولة المالية - النقدية والعينية - التي يتم توجيهها للإنفاق من هذه الاموال المتحصلة والمتجمعة بصفة واردات مالية .

علما ان واردات بيت المال في كثير من الاحيان تتعرض للانخفاض بسبب عوامل بشرية كالفتن والاضطرابات ، او عوامل طبيعية كالكوارث والزلازل والامطار ، كما حدث في انخفاض خراج الشام عما كان عليه ، وذلك في عهد الخليفة المعتمد بالله (218هـ/833م - 227هـ/841م) ، وبشكل خاص في دمشق التي انخفض خراجها من أربعمئة وعشرين ألف دينار، إلى مائة الف وخمسمائة دينار، أي إلى الربع بسبب الفتن وحركات العصيان⁽⁴⁸⁾ ، فهذا تراجع ملحوظ في واردات دمشق وبالتالي تراجع واردها العام ، بسبب الفتن والاضطرابات⁽⁴⁹⁾.

ان مشكلة المالية اخذت بالظهور مع قيام دولة الخلافة العباسية بسبب كثرة نفقاتها ، رغم ان هذه الدولة كانت تضم اقاليم واسعة ومتباعدة ومتباينة ، فالذي حصل ان ضعفت همة الخلفاء فاصبحوا لا يهتمون لما يدخل بيوت اموالهم وما يخرج منها مادامت الواردات وافرة ، فأصبحت النفقات على مر الايام اكثر من الواردات المتحصلة⁽⁵⁰⁾ ، بينما لم تشهد الدولة الاسلامية في ادوارها الاولى اضطرابات مالية كالتي حصلت فيما بعد بالدولة العباسية ، فرغم تدفق الاموال من الاقاليم المفتوحة ، كان اسلوب العيش بسيطا وتكاليفه زهيدة ، اذ لم يكن المجتمع الاسلامي آنذاك ليتطلب اجهزة دولة ضخمة ولم يكن هناك موظفون كثر ، فكان الوارد دائما اكثر من المصروف ، فيكون رصيد بيت المال كبيرا ، ولم يكن الخلفاء الاول ليحجبوا هذا المال عن المسلمين⁽⁵¹⁾ .

من المعتاد ان يكون مقر بيت المال في حاضرة الخلافة - أي في العاصمة - ، كما وله فروع في سائر الولايات⁽⁵²⁾ ، فيتولى ديوان بيت المال الاشراف على ما يرد من اموال وما يخرج منها في اوجه النفقات والاطلاقات ، بصفته الجهة المسؤولة عن تحقيق الموازنة المالية في الدولة⁽⁵³⁾.

دعت الضرورة والحاجة الماسة الى كسب الاموال ليتوسل بها الى الاغراض الصحيحة والتي هي ؛ الانفاق في سبيل الله ، والمحافظة على العرض ودفن الاعداء ، واعانة الاعوان والاصدقاء واغاثتهم ، واطهار الفضائل والكمالات ، وتحصيل المحامد والممادح المكتسبة بها ، وضبط احوال المنزل وتنظيم اموره⁽⁵⁴⁾ ، كما ان حركة الفتوح العربية الاسلامية زادت من دخول بيت المال النقدية والعينية ، فضلا عن الواردات الاخرى من ؛ زكاة ، وضرائب ، وغيرها من الواردات ، سواء النقدية ام العينية ، مما جعل الخلفاء المسلمين يتحرون السياسات الناجعة لإدارة شؤون هذه الاموال⁽⁵⁵⁾ .

كان الخلفاء يوصون الولاة ان لا يحجبوا انفسهم عن حاجات الناس ، فقد قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): ((ما من امام يغلق بابيه دون ذوي الحاجات والمسكنة الا اغلق الله له ابواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته))⁽⁵⁶⁾ ، فاذا نزلت بالمسلمين حاجة اصابتهم فكان يجب ان يصرف وينفق المال من

اجلها⁽⁵⁷⁾، فاعتمد الخلفاء على النخبة او الصفوة من الرجال في تدبير امور الادارة والسياسة سواء كانت بالرأي ام بالعمل ، كما اعتمدوا وهم في اوج قوتهم على سبل وقنوات مساعدة في ادارة شؤون الامة ؛ المالية ، والاقتصادية ، والسياسية⁽⁵⁸⁾ .

كان العمل على اجراء موازنة سنوية للمال العام بعد وضع اجراءات معينة مثل ؛ ضبط الموارد المالية والرواتب والاعطيات واسماء رجالها من المستحقين لتوزيع العطاء ، لذا تم انشاء ديوان العطاء⁽⁵⁹⁾ ، ومن ثم ديوان الجند⁽⁶⁰⁾ ، فمالية الدولة العربية الاسلامية مقسمة الى ميزانيات او اقسام او شعب خصص لكل منها بيت مال مستقل يختص بإيرادات معينة لها اوجه للإنفاق خاصة بها⁽⁶¹⁾ .

تم العمل على جمع واردات الدولة من دخل الخراج للأراضي الزراعية في ديوان خاص لها سمي ديوان الخراج⁽⁶²⁾ ، ويتولى قسم الحساب⁽⁶³⁾ من هذا الديوان حساب الواردات الواصلة من مختلف الاقاليم والولايات وجمع وموازنة هذه الواردات مع دخل الدواوين الاخرى⁽⁶⁴⁾ .

خضعت الدواوين لشدة مراقبة الخلفاء واشرفهم المباشر عليها⁽⁶⁵⁾، لان عملها هو القيام على اعمال الجبايات وحفظ حقوق الدولة في الداخل والخارج⁽⁶⁶⁾، وكانت اجراءات تغيير مسؤولي بيت المال جزء من السياسة المالية التي طالما اتبعها الخلفاء وخاصة العباسيون منهم ، إذ كانوا يعتمدون على ذوي الكفاءة والامانة فاصبح الوزراء هم المسؤولون بالدرجة الاولى عن الادارة المالية ، وكان اكثر ما يشغلهم تدبير الشؤون المالية المضطربة بسبب ازدياد نفقات الجيش والادارة ودار الخلافة من جهة ، وتضائل الدخل وضعف نظام الخراج من جهة اخرى⁽⁶⁷⁾ .

تعددت وكثرت النفقات في الدولة العربية الاسلامية ، فكان لها ديوان خاص هو ديوان النفقات الذي من واجباته رعاية المصالح العامة في سياسة الانفاق⁽⁶⁸⁾ .

فاصبح العمل على سياسة الانفاق ومراقبتها من واجبات الامام في الاموال ، فعليه ان يأخذ اموال بيت المال بحقها فيطاع ويصرفها الى مستحقها فلا يناع⁽⁶⁹⁾، لقول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : ((كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالإمام راع ومسئول عن رعيته ، والرجل راع ومسئول عن رعيته ، والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته))⁽⁷⁰⁾ .

ولأهمية المال في الايراد والصرف كان يتم اختيار الرجال الامناء للإعمال الخاصة بالأموال الذين هم من هم اهل ؛ الشدة ، والنزاهة ، والضبط والصيانة ، والجزالة ، والشهامة ، والعفاف ، والدين ، ومن له علم بإحكام الشريعة وصحة اليقين ، ولا يخفى عليه ما حرمه الله تعالى واحله ، ولا يلتبس على علمه ما اوضح الى الحق الواضح سبله، ويؤخذ على هؤلاء العمال العهود بان لا يضيعوا للأموال حقا ، ولا يأكلوها حراما، ولا يستخدموها ظلما ، ولا يقارفوا غشما ، وان يقيموا العمارات ، ويحتاطوا على الغلات ، ويتحرزوا من ترك حق لازم ، او تعطيل رسم عادل ، مؤدين في جميع ذلك الامانة متجنبين الخيانة ، ويجب على الولاة من

جانب اخر ، مراقبة هؤلاء العمال مراعاة يسروها ويظهرها ، ويلاحظوهم ملاحظة يخفوها ويبدوها ، لكيلا يزولوا عن الحق الواجب او يعدلوا عن السنن المتبعة⁽⁷¹⁾ .

ونظرا لهذه الاهمية الكبيرة للمال بعامة ، ولأموال بيت المال بخاصة فكانت تعد الاعدادات اللازمة لوضع الموازنة العامة والعمل على تحقيق التوازن في بيت المال ، كون الموازنة اداة مهمة للتخطيط المالي للدولة الاسلامية⁽⁷²⁾ ، بحسب القواعد الخاصة بالميزانية العامة التي هي ؛ القاعدة السنوية ، وقاعدة التخصيص ، وقاعدة التعدد ، وقاعدة التوازن⁽⁷³⁾ ، فمبدأ التوازن في بيت المال او المالية العامة هو الوضع الامثل المرجو تحقيقه ، فلا يضر ان يحدث اختلال في توازن بيت المال كحالة يكون فيها العجز ظاهرا وكبيراً ، او حالة الفائض من خلال تحصيل الايرادات ووفرتها بعد صرف النفقات حسب سياستها الموضوعية سلفاً⁽⁷⁴⁾ ، فالإيرادات عادة تكون دورية شرعية ، وغير دورية غير شرعية⁽⁷⁵⁾ ، والنفقات تكون بالعادة مخصصة وغير مخصصة⁽⁷⁶⁾ .

الخاتمة

- اضاف الدين الاسلامي الكثير من الضوابط والمحددات لتنظيم حياة الناس بكل جوانبها والتي منها ؛ العبادات ، والمعاملات ، مما نتج عنه ظهور مخرجات عظيمة في الجوانب ؛ السياسية ، والاقتصادية ، والمالية ، والاجتماعية ، وذلك لتمييز الدين الاسلامي بالوسطية التي اثرت ايجابيا في جميع مجالات الحياة اليومية والعامة للناس ، وخاصة منها المجالات الاقتصادية والمالية ، وكان اهم الاسس لهذه النجاحات ؛ القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهرة .
- نظرا لكون المال هو المحرك الاساس للنشاط الاقتصادي الذي تعتمد عليه الدول لتحقيق ايراداتها المالية ، كانت السياسة المالية تأخذ حيزا كبيرا من بال اولي امر المسلمين وتشغل اهتمامهم حين يعدونها لسنة قادمة ، فكان سعيهم لتحقيق التوازن الحسابي بين موارد الدولة المالية وواجه انفاقها غايتهم ، اذ تتضمن السياسة

المالية تكييفاً كمياً ونوعياً لحجم الانفاق العام والاياردات المتحصلة ، لذلك دعت الحاجة الى الاهتمام بالموازنة العامة لكل سنة تمر من عمر الدولة ، لان السياسة المالية كانت ومازالت توضع لإصلاح احوال الناس ودرء الفساد عنهم وعن معيشتهم ، فعدت من اعظم مباني الملك وقواعد اصوله ، وانها تحقق اهداف الدولة السياسية ، والاقتصادية ، والمالية ، والاجتماعية ، في ظل عقيدة الدولة وفلسفتها .

- ان الحاجة قد دعت اولي امر المسلمين في الدولة العربية الاسلامية الى تأسيس مؤسسة لضبط مسألة تحقيق توازن الميزانية العامة لمالية الدولة ، هذه المؤسسة هي ديوان بيت المال ، ليتم حفظ الاموال فيه والسيطرة عليها ، فشبّه ديوان بيت المال بوزارة المالية في العصر الحديث ، اذ كان كالخزينة المركزية فتد اليه الواردات المالية من اقاليم الدولة المختلفة لتتفق وتصرف في مصالح الدولة والناس ، فخضعت الدواوين المالية في العاصمة والاقاليم لشدة مراقبة اولي الامر واشرفهم المباشر حتى انهم كانوا يختاروا الرجال الامناء المشهورين بالأمانة والنزاهة لإدارتها والقيام بالإعمال الخاصة بها ، فكان بالإمكان معالجة حالة الاختلال التي ممكن ان تحدث ، بحسب موارد بيت المال اذا كانت حالة عجز ، او تكون بأحد اوجه النفقات اذا كانت حالة بيت المال فيها فائض .
- كانت السياسة المالية تتعرض للمشاكل والاختفاقات التي تؤثر على تحقيق الاهداف المرجوة من اعدادها ، وذلك لأسباب بشرية ومنها ؛ الفتن ، والاضطرابات ، وحركات العصيان ، ولأسباب طبيعية ومنها ؛ الزلازل ، والفيضانات ، والابوئة .

المراجع

- (1) الرفاعي، عبد الباسط مصطفى مجيد: الجوانب المالية والاقتصادية في كتاب مآثر الانافة في معالم الخلافة للقلقشندي ، (اطروحة دكتوراه ، غير منشورة ، معهد التاريخ العربي والتراث العلمي للدراسات العليا ، بغداد) ، 2003م ، ص أ .
- (2) الجوعاني، محمد نجيب حمادي: ضوابط التجارة في الاقتصاد الاسلامي ، ط1 ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 2005/1436م) ، ص19- ص20 .
- (3) صالح، سعاد ابراهيم: مبادئ النظام الاقتصادي الاسلامي وبعض تطبيقاته ، ط2 ، مكتبة الصباح (جدة ، 1987/1408م) ، ص41 .
- (4) الجوعاني ، ضوابط التجارة ، ص21 _ ص22 .
- (5) سلامي، طه: الرقابة على المال العام ، دار المعارف (مصر ، 1987م) ، ص91 – ص92 .
- (6) محمد بن محمد بن طرخان بن أوزلغ (339هـ/951م): مجموع في السياسة ، ط1 ، تحقيق: الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد ، مؤسسة شباب الجامعة (الإسكندرية ، د.ت) ، ص8 .
- (7) ابن منظور، محمد بن مكرم (ت، 711هـ/1311م): لسان العرب المحيط ، تحقيق: عبد الله علي الكبير وآخرون ، دار المعارف (القاهرة ، د.ت) ، ج3 ، ص2149 .
- (8) الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب (ت، 817هـ/1414م): القاموس المحيط ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر(بيروت ، 2005م) ، ص551 .
- (9) البستاني، بطرس: كتاب دائرة المعارف، دار المعرفة (بيروت ، د.ت)، مج10، ص274 .
- (10) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر(ت، 751هـ/1350م): الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تحقيق: نايف بن احمد، دار عالم الفوائد (مكة المكرمة ، 1998م) ، ج1، ص29 .

- (11) الكفوي، ايوب بن موسى (ت، 1094هـ/1682م): الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش، مؤسسة الرسالة (بيروت، د.ت)، ص510؛ ابو عجور، محمد؛ محمد: الدولة المدنية التي نريد، ط2، دار الكلمة للنشر والتوزيع (المنصورة، 2012م)، ص72.
- (12) الهوني، حنان احمد حبيب: الجاحظ والآخر قراءة واعية للحوار في الاسلام، دار من المحيط الى الخليج للنشر (بيروت، 2016م)، ص93.
- (13) عمر، محمد عبد الحليم: «الموازنة العامة في الفكر الاسلامي»، مجلة الدراسات التجارية، العدد (1)، كلية التجارة / جامعة الازهر، 1984م، ص102.
- (14) ابو البركات بن ابي الكرم (ت، 606هـ/1209م): النهاية في غريب الحديث والاطر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، المكتبة العلمية (بيروت، 1979م)، ج4، ص373.
- (15) ابن فارس، احمد (ت، 395هـ/1004م): حلية الفقهاء، تحقيق: عبدالله بن عبد المحسن، الشركة المتحدة للتوزيع (بيروت، 1983م)، ص188.
- (16) ابن منظور، لسان العرب، ج6، ص4300.
- (17) ابن عاشور، محمد طاهر: التحرير والتنوير، دار سحنون للنشر والتوزيع (تونس، 1997م)، ج2، ص187.
- (18) ابن الأزرقي، ابو عبد الله (ت، 896هـ/1490م): بدائع السلك وطبائع الملك، تحقيق: علي سامي النشار، دار الحرية للطباعة والنشر (بغداد، 1997م)، ص205.
- (19) فوزي، عبد المنعم: المالية العامة والسياسة المالية، دار النهضة العربية (بيروت، 1972م)، ص21.
- (20) خلاف، عبد الوهاب: السياسة الشرعية او نظام الدولة الاسلامية، دار القلم (الكويت، 1988م)، ص144.
- (21) الكفراوي، عوف محمود: السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الاسلامي، مكتبة الاشعاع للطباعة والنشر (الاسكندرية، 1997م)، ص144.
- (22) فوزي، عبد المنعم: تاريخ النظم الاسلامية دراسة لتطور المؤسسات المركزية في الدولة في القرون الاسلامية الاولى، دار الشروق (عمان، 2009م)، ص35.
- (23) الرفاعي، الجوانب المالية والاقتصادية، ص أ.
- (24) القاضي، عبد الحميد (الدكتور): مبادئ المالية العامة، دار الجامعات المصرية (مصر، 1975م)، ص5.
- (25) بابلي، محمود محمد (الدكتور): الاقتصاد في ضوء الشريعة الاسلامية، ط1، دار الكتاب اللبناني (بيروت، 1975م)، ص27.
- (26) القاضي، مبادئ المالية العامة، ص6.
- (27) بابلي، الاقتصاد في ضوء الشريعة الاسلامية، ص28.
- (28) القاضي، مبادئ المالية العامة، ص306.
- (29) شلبي، محمد مصطفى: المدخل في التعريف بالفقه الاسلامي وقواعد الملكية والعقود فيه، ط2، دار التأليف (القاهرة، 1308هـ/1960م)، ص238 - 239.
- (30) المدني، محمد محمد: «الاشتراكية العربية في ميزان الاسلام»، مجلة منبر الاسلام، العدد 8، (القاهرة، 1386هـ/1966م)، ص14.
- (31) الفلقشندي، احمد بن علي (ت، 821هـ/1423م): مآثر الانافة في معالم الخلافة، تحقيق: عبد الستار احمد فراج، مطبعة حكومة الكويت (الكويت، 1964م)، ج1، ص63.
- (32) الماوردي، علي بن محمد (ت، 450هـ/1058م): الاحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الحرية للطباعة (بغداد، 1409هـ/1989م)، ص30.
- (33) الفلقشندي، مآثر الانافة، ج1، ص30، ص58، ص59، ص60.
- (34) الحرز: الموضع الحصين: ينظر: الرازي، محمد بن ابي بكر (ت، 666هـ/1267م): مختار الصحاح، ط5، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية (بيروت، 1999م)، ص70.
- (35) ابن جماعة، بدر الدين محمد بن ابراهيم (ت، 733هـ/1332م): تحرير الاحكام في تدبير اهل الاسلام، تحقيق: فؤاد عبد المنعم احمد (الدوحة، 1985م)، ص150.
- (36) تحرير الاحكام في تدبير اهل الاسلام، ص106.
- (37) الفيومي، احمد بن محمد (ت770هـ/1371م): المصباح المنير، صححه: مصطفى السقا (مصر، د.ت)، ج1، ص219؛ الدوري، عبد العزيز (الدكتور): النظم الاسلامية، طبعة بيت الحكمة (بغداد، 1988م)، ص139.
- (38) العباسي، الحسن بن عبد الله (في القرن الثامن الهجري / الرابع عشر الميلادي): آثار الاول في ترتيب الدول، مطبعة بولاق (القاهرة، 1295هـ/1878م)، ص74.
- (39) السمرمد، قيس عبد الواحد: الدواوين في العصر العباسي الاول 132هـ - 232هـ، (رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة بغداد)، 1987م، ص196.
- (40) شلبي، ابو زيد: تاريخ الحضارة الاسلامية والفكر الاسلامي، (القاهرة، 1964م)، ص404؛ حسن، حسن ابراهيم: النظم الاسلامية، (القاهرة، 1939م)، ص265.

- (41) السامرائي، حسام قوام : المؤسسات الادارية في الدولة العباسية خلال الفترة (247/334هـ-861/945م) ، مكتبة دار الفتح (دمشق ، 1391هـ/1971م) ، ص244 .
- (42) فوزي، فاروق عمر(الدكتور): ((واردات الدولة ونفقاتها)) ، كتاب حضارة العراق ، دار الحرية للطباعة (بغداد ، 1985م) ، ص5 ، ص397 .
- (43) زلوم، عبد القديم: الأموال، دار الامة (بيروت ، 1996م) ، ص53.
- (44) الخطيب، مصطفى عبد الكريم: معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، مؤسسة الرسالة (بيروت، 1996م) ، ص48.
- (45) الطبري، محمد بن جرير(ت،310/923م): تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار المعارف (مصر ، 1961م) ، ج8 ، ص142.
- (46) الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، ج8 ، ص168.
- (47) الرئيس، ضياء الدين: الخراج والنظم المالية ، ط4 ، دار الأنصار(السعودية ، 1977م) ، ص437.
- (48) قدامة بن جعفر، الملقب بالكاتب البغدادي (ت، 337/948م): الخراج وصناعة الكتابة، شرح وتعليق: د. محمد حسين الزبيدي، دار الحرية للطباعة (بغداد ، 1981م)، ص184.
- (49) كاتبي، غيداء خزنة: الخراج منذ الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث الهجري "الممارسات والنظرية"، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت ، 1997م)، ص284.
- (50) مونس، حسين: فجر الاندلس ، ط1 ، (القاهرة ، 1951م) ، ص534 .
- الدجيلي، خولة شاكر: بيت المال نشأته وتطوره من القرن الاول حتى القرن الرابع الهجري ، مطبعة وزارة الاوقاف (بغداد ، 51) . ص130 .
- (52) الجهيشاري، محمد بن عبدوس (ت، 331/942م): الوزراء والكتاب ، تحقيق: مصطفى السقا واخرون ، مطبعة مصطفى البايي (القاهرة ، 1938م) ، ص281 .
- (53) الفاضلي ، خولة عيسى (الدكتورة) : الرقابة الادارية والمالية في الدولة العربية الاسلامية ، ط1 ، بيت الحكمة (بغداد ، 2001 م) ، ص229 – ص230 .
- (54) مجهول: قانون السياسة ودستور الرياسة ، تحقيق: محمد جاسم الحديثي ، دار الشؤون الثقافية (بغداد ، 1987م) ، ص103 .
- (55) الرفاعي ، الجوانب المالية والاقتصادية ، ص52 .
- (56) الترمذي، محمد بن عيسى (ت، 279/892م) : سنن الترمذي ، تحقيق : احمد محمد شاكر وآخرون ، دار احياء التراث العربي (بيروت ، د . ت) ، ج6 ، ص73 .
- (57) القرطبي، ابو عبد الله محمد بن احمد (ت، 671/1272م): الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ، تحقيق: أحمد البردوني ، دار الكتب المصرية (القاهرة ، 1964م) ، ج2 ، ص242.
- (58) فوزي، فاروق عمر (الدكتور) : الجذور التاريخية للوزارة العباسية ، ط1 ، دار الشؤون الثقافية (بغداد ، 1986م) ، ص18 .
- (59) الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، ج3، ص613 .
- (60) ابن مسكويه، أحمد بن محمد(ت، 421/1030م): تجارب الامم وتعاقب الهمم، ط2 ، مكتبة المثنى (بغداد ، 1914م) ، ج1، ص411.
- (61) خلاف ، السياسة الشرعية ، ص135 .
- (62) ابو يوسف، يعقوب بن ابراهيم (ت، 182/798م): الخراج ، تحقيق : احسان عباس دار الشروق (بيروت ، 1985م) ، ص174 .
- (63) ابن طباطبا، محمد بن علي (ت، 709/1309م): الفخري في الآداب السلطانية والدول الاسلامية ، دار صادر (بيروت ، 1960) ، ص182.
- (64) جلعود، عامر محمد نزار: فقه الموارد العامة لبيت المال ، دار ابي الفدا للنشر والتوزيع (سوريا ، 2010م) ، ص42- ص46 .
- (65) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت، 911/1740م): تاريخ الخلفاء ، ط1، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة (مصر ، 1371هـ/1925م) ، ص362 .
- (66) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (ت، 808/1406م) : العبر وديوان المبتدأ والخبر ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات (بيروت ، 1971م/1391هـ) ، ج1 ، ص203 .
- (67) العلي، صالح احمد: ((سر من رأى مركزا للخلافة)) ، تاريخ العراق قديما وحديثا ، تأليف نخبة من اساتذة التاريخ ، ط1 ، شركة الوفاق للطباعة الفنية (بغداد ، 1419هـ/1998م) ، ص433 .
- (68) الزهراني، ضيف الله يحيى: النفقات وادارتها في الدولة العباسية(132هـ - 334هـ) ، مكتبة الطالب الجامعي (مكة المكرمة ، 1986م) ، ص108 .

- (69) القلقشندي ، مآثر الانافة ، ج 2 ، ص 298.
- (70) البخاري، محمد بن اسماعيل (ت، 256هـ/869م) : صحيح البخاري ، تحقيق : الدكتور مصطفى ديب البغا ، ط3 ، دار ابن كثير (بيروت ، 1407هـ/1987م) ، ج 1 ، ص 304 .
- (71) القلقشندي ، مآثر الانافة ، ج 3 ، ص 32 - ص 34 ، ص 96 .
- (72) عمر، الموازنة العامة في الفكر الاسلامي، ص 103 .
- (73) يوسف، يوسف ابراهيم: النفقات العامة في الاسلام ، ط2 ، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع (الدوحة ، 1408هـ/1988م) ، ص 324 - ص 325.
- (74) يوسف ، النفقات العامة في الاسلام ، ص 463 .
- (75) يوسف ، النفقات العامة في الاسلام ، ص 620 .
- (76) القرضاوي، يوسف: الزكاة ، ط5 ، مؤسسة الرسالة (بيروت ، 1401هـ/1980م) ، ص 635 .
- المصادر والمراجع

القرآن الكريم

اولاً:- المصادر الاولية

- *ابن الأرقم، ابو عبد الله (ت، 896هـ/1490م):
- 1- بدائع السلك وطبائع الملك، تحقيق: علي سامي النشار، دار الحرية للطباعة والنشر (بغداد ، 1997م) .
- *البخاري، محمد بن اسماعيل (ت، 256هـ/869م) :
- 2- صحيح البخاري ، تحقيق : الدكتور مصطفى ديب البغا ، ط3 ، دار ابن كثير (بيروت ، 1407هـ/1987م) .
- * ابو البركات بن ابي الكرم (ت، 606هـ/1209م):
- 3- النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، المكتبة العلمية (بيروت ، 1979م) .
- *الترمذي، محمد بن عيسى (ت، 279هـ/892م) :
- 4- سنن الترمذي ، تحقيق : احمد محمد شاكر وآخرون ، دار احياء التراث العربي (بيروت ، د . ت) .
- *ابن جماعة، بدر الدين محمد بن ابراهيم (ت، 733هـ/1332م):
- 5- تحرير الاحكام في تدبير اهل الاسلام ، تحقيق: فؤاد عبد المنعم احمد (الدوحة ، 1985م) .
- *الجهيشاري، محمد بن عبدوس (ت، 331هـ/942م):
- 6- الوزراء والكتاب ، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون ، مطبعة مصطفى البابي (القاهرة ، 1938م) .
- *ابن خلدون، عبدالرحمن بن محمد (ت، 808هـ/1406م):
- 7- العبر وديوان المبتدأ والخبر ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات (بيروت ، 1391هـ/1971م) .
- *الرازي، محمد بن ابي بكر(ت، 666هـ/1267م):
- 8- مختار الصحاح ، ط5 ، تحقيق: يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية (بيروت ، 1999م) .
- *السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت، 911هـ/1740م):
- 9- تاريخ الخلفاء ، ط1 ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة (مصر ، 1371هـ/1925م) .
- *ابن طباطبا، محمد بن علي (ت، 709هـ/1309م):
- 10- الفخري في الآداب السلطانية والدول الاسلامية ، دار صادر (بيروت ، 1960) .
- * الطبري، محمد بن جرير(ت، 310هـ/923م):
- 11- تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار المعارف (مصر ، 1961م) .
- *العباسي، الحسن بن عبد الله (في القرن الثامن الهجري / الرابع عشر الميلادي) :
- 12- آثار الاول في ترتيب الدول ، مطبعة بولاق (القاهرة ، 1295هـ/1878م) .
- *الفارابي، محمد بن محمد بن طرخان بن أوزلغ (ت، 339هـ/951م):
- 13- مجموع في السياسة ، ط1 ، تحقيق: الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد ، مؤسسة شباب الجامعة (الإسكندرية ، د.ت) .
- *ابن فارس، احمد (ت، 395هـ/1004م):
- 14- حلية الفقهاء ، تحقيق: عبدالله بن عبد المحسن ، الشركة المتحدة للتوزيع (بيروت ، 1983م) .
- *الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب (ت، 817هـ/1414م):
- 15- القاموس المحيط ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر(بيروت ، 2005م) .
- *الفيومي ، احمد بن محمد (ت، 770هـ/1371م):
- 16- المصباح المنير ، صححه : مصطفى السقا (مصر ، د . ت) .
- *قدامة بن جعفر، الملقب بالكاتب البغدادي (ت، 337هـ/948م):
- 17- الخراج وصناعة الكتابة، شرح وتعليق: د. محمد حسين الزبيدي، دار الحرية للطباعة (بغداد ، 1981م) .
- *القرطبي، ابو عبد الله محمد بن احمد (ت، 671هـ/1272م):
- 18- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ، تحقيق: أحمد البردوني ، دار الكتب المصرية (القاهرة ، 1964م) .

- *القلقشندي، احمد بن علي (ت، 1423/821م):
- 19- مآثر الانافة في معالم الخلافة ، تحقيق: عبد الستار احمد فراج ، مطبعة حكومة الكويت (الكويت ، 1964م) .
- *ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر(ت، 751هـ/1350م):
- 20- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تحقيق: نايف بن احمد، دار عالم الفوائد (مكة المكرمة ، 1998م) .
- *الكفوي، ايوب بن موسى (ت، 1682/1094م):
- 21- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، تحقيق: عدنان درويش ، مؤسسة الرسالة (بيروت ، د.ت) .
- *الماوردي، علي بن محمد (ت، 1058/450م):
- 22- الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار الحرية للطباعة (بغداد ، 1989/1409م) .
- * مجهول:
- 22- قانون السياسة ودستور الرياسة ، تحقيق: محمد جاسم الحديثي ، دار الشؤون الثقافية (بغداد ، 1987م) .
- *ابن مسكويه، أحمد بن محمد(ت، 1030/421م):
- 24- تجارب الامم وتعاقب الهمم، ط2 ، مكتبة المثنى (بغداد ، 1914م) .
- *ابن منظور، محمد بن مكرم (ت، 1311/711م):
- 25- لسان العرب المحيط ، تحقيق: عبد الله علي الكبير واخرون ، دار المعارف (القاهرة ، د.ت) .
- *ابو يوسف، يعقوب بن ابراهيم (ت، 798/182م):
- 26- الخراج ، تحقيق : احسان عباس دار الشرق (بيروت ، 1985م) .
- ثانياً:- المراجع الثانوية
- 1- الكتب:-
- *بابلي، محمود محمد (الدكتور):
- 27- الاقتصاد في ضوء الشريعة الاسلامية ، ط1، دار الكتاب اللبناني (بيروت ، 1975م) .
- *البيستاني، بطرس:
- 28- كتاب دائرة المعارف، دار المعرفة (بيروت ، د.ت) .
- *الدوري ، عبد العزيز (الدكتور) :
- 29- النظم الاسلامية ، طبعة بيت الحكمة (بغداد ، 1988م) .
- *جلعوط، عامر محمد نزار:
- 30- فقه الموارد العامة لبيت المال ، دار ابي الفدا للنشر والتوزيع (سوريا ، 2010م) .
- *الجوعاني، محمد نجيب حمادي:
- 31- ضوابط التجارة في الاقتصاد الاسلامي ، ط1 ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 2005/1436م) .
- *حسن ، حسن ابراهيم :
- 32- النظم الاسلامية ، (القاهرة ، 1939م) .
- *الخطيب، مصطفى عبد الكريم:
- 33- معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، مؤسسة الرسالة (بيروت، 1996م) .
- *خلاف، عبد الوهاب:
- 34- السياسة الشرعية او نظام الدولة الاسلامية، دار القلم (الكويت ، 1988م) .
- *الدجيلي، خولة شاكر:
- 35- بيت المال نشأته وتطوره من القرن الاول حتى القرن الرابع الهجري ، مطبعة وزارة الاوقاف (بغداد ، 1976/1396م) .
- *الريس، ضياء الدين:
- 36- الخراج والنظم المالية ، ط4 ، دار الانتصار(السعودية ، 1977م) .
- *زلوم، عبد القديم:
- 37- الأموال، دار الامة (بيروت ، 1996م) .
- *الزهراني، ضيف الله يحيى:
- 38- النفقات وادارتها في الدولة العباسية(132هـ - 334هـ) ، مكتبة الطالب الجامعي (مكة المكرمة ، 1986م) .
- *السامرائي، حسام قوام :
- 39- المؤسسات الادارية في الدولة العباسية خلال الفترة (247- 334هـ / 861- 945م) ، مكتبة دار الفتح (دمشق ، 1971هـ/1391م) .
- *سلامي، طه:
- 40- الرقابة على المال العام ، دار المعارف (مصر ، 1987م) .
- *شليبي ، محمد مصطفى:
- 41- المدخل في التعريف بالفقه الاسلامي وقواعد الملكية والعقود فيه ، ط2 ، دار التأليف (القاهرة ، 1960هـ/1308م) .
- *شليبي ، ابو زيد :

- 42- تاريخ الحضارة الاسلامية والفكر الاسلامي ، (القاهرة ، 1964م) .
*صالح، سعاد ابراهيم:
- 43- مبادئ النظام الاقتصادي الاسلامي وبعض تطبيقاته ، ط2 ، مكتبة الصباح (جدة ، 1408هـ/1987م) .
*ابن عاشور، محمد طاهر:
- 44- التحرير والتنوير، دار سحنون للنشر والتوزيع (تونس ، 1997م) .
*ابو عجور، محمد محمد:
- 45- الدولة المدنية التي نريد ، ط2 ، دار الكلمة للنشر والتوزيع (المنصورة ، 2012م) .
*العلي، صالح احمد:
- 46- ((سر من رأى مركزا للخلافة)) ، تاريخ العراق قديما وحديثا ، تأليف نخبة من اساتذة التاريخ ، ط1 ، شركة الوفاق للطباعة الفنية (بغداد ، 1419هـ/1998م) .
*الفارابي، محمد بن محمد بن طرخان بن أوزلغ (339هـ/951م):
- 47- مجموع في السياسة ، ط1 ، تحقيق: الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد ، مؤسسة شباب الجامعة (الإسكندرية ، د.ت) .
*الفاضلي ، حولة عيسى (الدكتورة) :
- 48- الرقابة الادارية والمالية في الدولة العربية الاسلامية ، ط1 ، بيت الحكمة (بغداد ، 2001 م) .
*فوزي، عبد المنعم:
- 49- المالية العامة والسياسة المالية ، دار النهضة العربية (بيروت ، 1972م) .
*فوزي، عبد المنعم:
- 50- تاريخ النظم الاسلامية دراسة لتطور المؤسسات المركزية في الدولة في القرون الاسلامية الأولى، دار الشروق (عمان ، 2009م) .
*فوزي، فاروق عمر(الدكتور):
- 51- ((واردات الدولة ونفقاتها)) ، كتاب حضارة العراق ، دار الحرية للطباعة (بغداد ، 1985م) .
*فوزي، فاروق عمر (الدكتور) :
- 52- الجذور التاريخية للوزارة العباسية ، ط1 ، دار الشؤون الثقافية (بغداد ، 1986م) .
*القاضي، عبد الحميد (الدكتور):
- 53- مبادئ المالية العامة ، دار الجامعات المصرية (مصر ، 1975م) .
*القرضاوي، يوسف:
- 54- الزكاة ، ط5 ، مؤسسة الرسالة (بيروت ، 1401هـ/1980م) .
*كاتبي، عيداء خزنة:
- 55- الخراج منذ الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث الهجري "الممارسات والنظرية"، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت ، 1997م) .
*الكفراوي، عوف محمود:
- 56- السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الاسلامي، مكتبة الاشعاع للطباعة والنشر (الاسكندرية ، 1997م) .
*مؤنس، حسين:
- 57- فجر الاندلس ، ط1 ، (القاهرة ، 1951م) .
*الهوني، حنان احمد حبيب:
- 58- الجاحظ والآخر قراءة واعية للحوار في الاسلام ، دار من المحيط الى الخليج للنشر (بيروت ، 2016م) .
*يوسف، يوسف ابراهيم:
- 59- النفقات العامة في الاسلام ، ط2 ، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع (الدوحة ، 1408هـ/1988م) .
2- الدوريات:-
- *الرفاعي، عبد الباسط مصطفى مجيد:
- 60- الجوانب المالية والاقتصادية في كتاب مآثر الانافة في معالم الخلافة للقلقشندي ، (اطروحة دكتوراه ، غير منشورة ، معهد التاريخ العربي والتراث العلمي للدراسات العليا ، بغداد) ، 2003م .
*السمرمد ، قيس عبد الواحد :
- 61- الدواوين في العصر العباسي الاول 132هـ -232هـ ، (رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة بغداد) ، 1987م .
- 3- البحوث المنشورة:-
- *عمر، محمد عبد الحليم:
- 62- ((الموازنة العامة في الفكر الاسلامي)) ، مجلة الدراسات التجارية ، العدد 1 ، كلية التجارة / جامعة الازهر ، 1984م .
*المدني ، محمد محمد :
- 63- ((الاشتراكية العربية في ميزان الاسلام))، مجلة منبر الاسلام ، العدد 8 ، (القاهرة ، 1386هـ/1966م) .